

## قرار مجلس مدينة حلب رقم 88 لعام 2009

إن مجلس مدينة حلب،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما.

-وعلى دراسة الموضوع ثانياً من تقرير لجنة المرافق المتضمن دراسة وضع معمل القمامة في الراموسة .  
-وعلى موافقة أعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /8/ المنعقدة بتاريخ 27/5/2009 من دورته العادية الثالثة.  
-يقرر ما يلي-

المادة 1-عدم الموافقة على تشغيل معمل القمامة في الراموسة لعدم وجود جدوى اقتصادية .  
المادة 3- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه.